



الجمهورية العربية السورية
وزارة الصحة

قرار رقم / ٦٠ / ت

وزير الصحة :

بناء على أحكام المرسوم التشريعي رقم ١١١ عام ١٩٦٦ المتضمن مهام وملاك وزارة الصحة وتعديلاته وعلى أحكام القانون الأساسي للعاملين في الدولة رقم ٥٠ لعام ٢٠٠٤ وعلى أحكام القرار رقم ١٩٠٥ لعام ٢٠٢١ المتضمن اعتماد الهيكل التنظيمي لوزارة الصحة وعلى القرار التنظيمي ١٦/ت لعام ٢٠٢١ المتضمن وثيقة المهام الأولية لوزارة الصحة وعلى نتائج مؤتمر الإصلاح الإداري المنعقد في حزيران ٢٠٢١ وعلى كتاب وزارة التنمية الإدارية رقم ٦٦٢/ت بص تاريخ ٢٠٢٢/٠٣/١٦ وعلى مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي:

- مادة ١- نقل مهام وتبعية شؤون التمريض وشؤون المعاهد التقانية الصحية في مديرية المهن الصحية (سابقا) إلى الهيئة السورية للاختصاصات الطبية.
- مادة ٢- نقل مهام وتبعية المعهد التقاني الصحي بدمشق ومدرسة التمريض المركزية في دمشق إلى مديرية صحة دمشق.
- مادة ٣- تكلف كل من الهيئة السورية للاختصاصات الطبية ومديرية صحة دمشق باستكمال الاجراءات القانونية والادارية اللازمة لتنفيذ مضمون هذا القرار.
- مادة ٤- ينشر هذا القرار ويبلغ من يلزم لتنفيذه.

دمشق في ٢٢ / ٦ / ٢٠٢٢ م

وزير الصحة

الدكتور حسن محمد الغباش

المبلغ إليهم

- السادة معاونو السيد الوزير
- مديريات الإدارة المركزية
- مديرية التنمية الادارية-دائرة التنظيم المؤسسي
- مديريات الصحة - الهيئات العامة المستقلة
- الديوان للتعميم- دائرة المعلوماتية/للنشر على الموقع الالكتروني للوزارة/
- المعهد التقاني الصحي بدمشق
- الهيئة السورية للاختصاصات الطبية
- وزارة المالية -دائرة النشر/ يرجى نشر القرار في الجريدة الرسمية وإعلامنا/

